



قرار

لوزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة

رقم 5.23.123/2024 بتاريخ 27 نونبر 2025

بفتح باب الترشيح لشغل منصب الكاتب عام لوزارة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة -
قطاع الانتقال الطاقى

إن وزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة،

- طبقا لمقتضيات الدستور ولاسيما الفصلين 49 و92 منه؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وبناء على القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 الصادر في 27 شعبان 1433 (17 يوليوز 2012)؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.23.922 الصادر في 17 رجب 1445 (29 يناير 2024) بتحديد اختصاصات قطاع الانتقال الطاقى؛
- وعلى المرسوم رقم 2.93.44 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) المتعلق بوضعية الكتاب العاميين للوزارات، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعملا بمقتضيات قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 المشار إليه أعلاه؛
- وبعد إطلاع رئيس الحكومة،

قررت ما يلي:

المادة الأولى: تعلن وزارة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب الكاتب العام لوزارة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقى.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب الكاتب العام لوزارة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقوي في وجه الاطر العليا المنتمية لإدارات الدولة والمؤسسات العمومية والمقاولات العمومية والقطاع الخاص المستوفين للشروط التالية:

- أن يكونوا من جنسية مغربية؛
- أن يكونوا حاصلين على شهادة عليا تسمح بالترتيب في السلم 11، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل؛
- أن يتوفروا على تجربة مهنية لا تقل عن خمس عشر (15) سنوات بإدارات الدولة، أو المؤسسات، أو المقاولات العمومية، أو الخاصة؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام مدير مركزي لمدة لا تقل عن أربع (4) سنوات، في الإدارات العمومية أو إحدى المؤسسات العمومية أو ما يعادلها بالقطاع الخاص، في المجالات المرتبطة بمهام المنصب.
- أن يكونوا على دراية بالسياسات العمومية والاستراتيجيات القطاعية المتعلقة بالانتقال الطاقوي.

المادة الثالثة: يتولى الكاتب العام القيام بالمهام المحددة في المرسوم رقم 2.93.44 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) يتعلق بوضعية الكتاب العاميين للوزارات، ولاسيما:

- تدبير وتثمين الموارد البشرية للقطاع؛
- تحضير ميزانية القطاع وتنفيذها؛
- السهر على إعداد وتتبع تنفيذ البرامج والاستراتيجيات المرتبطة بنشاط القطاع؛
- مؤازرة الوزيرة في مباشرة الأعمال المتعلقة بمجالات تدخل القطاع؛
- مراقبة أعمال المديرات والأقسام والمصالح التابعة للقطاع وتنسيق وتنشيط أعمالها؛
- النيابة عن الوزيرة في العلاقات مع الإدارات العمومية ومع المتعاملين مع الإدارة وتمثيلها في الاجتماعات المتعلقة بأعمال القطاع؛

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من:

- المطبوع النموذجي الموحد الذي يعبئه المترشح أو المترشحة، والذي يمكن تحميله من الموقع الإلكتروني لهذه الوزارة: www.mtedd.gov.ma أو من البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي: www.emploi-public.ma
- طلب خطي وملخص السيرة الذاتية يحمل صورة فوتوغرافية وجميع الوثائق المثبتة لتوفر المترشح على الشروط المطلوبة لشغل هذا المنصب،
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) لتدبير الكتابة العامة والرفع من أدائها.

المادة الخامسة: يُودع، وجوبا، مقابل وصل بالاستلام، ملف الترشيح في خمسة (5) نظائر مع نسخة رقمية واحدة من ملف الترشيح على دعامة إلكترونية (USB)، بظرف مغلق يحمل عبارة "الترشيح لمنصب الكاتب العام لوزارة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقوي"، خلال أوقات العمل الرسمي المعمول به بالإدارات العمومية، لدى الكتابة العامة لوزارة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقوي بالعنوان الكائن بالحي الإداري، شارع أبو مروان السعدي، أكدال، الرباط، وذلك ابتداء من يوم 14... 2025 إلى غاية 18... 2025 ولن يؤخذ بعين الاعتبار أي

ولن يؤخذ بعين الاعتبار أي ملف ترشيح ورد خارج هذا الأجل أو لم يتم إيداعه مباشرة بالكتابة السالفة الذكر أو تنقصه إحدى الوثائق المطلوبة.

المادة السادسة: تُحدث بمقرر لوزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة لجنة لدراسة الترشيحات وإجراء المقابلات الانتقائية طبقا للمادة 4 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012).

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقعين الإلكترونيين لرئاسة الحكومة www.cg.gov.ma ولوزارة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة www.mtedd.gov.ma.

الرباط، في: 27 من 2025

وزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة

وزيرة الانتقال الطاقى والتنمية
المستدامة

إمضاء: إليسى بنعلي